علي قال : ما عمل بها أحد غيري حتى نسخت وما كانت إلا ساعة يعني آية النجوى .

وأخرج سعيد بن منصور وابن راهويه وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم وصححه عن علي قال : إن في كتاب ا لآية ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدي آية النجوى يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة كان عندي دينار فبعته بعشرة دراهم .

فكنت كلما ناجيت النبي صلى ا عليه وآله قدمت بين يدي درهما ثم نسخت فلم يعمل بها أحد فنزلت أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات الآية .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : نهوا عن مناجاة النبي صلى ا عليه وآله حتى يقدموا صدقة فلم يناجه إلا علي بن أبي طالب فإنه قد قدم دينارا فتصدق به ثم ناجى النبي صلى ا عليه وآله فسأله عن عشر خصال ثم نزلت الرخصة .

وأخرج سعيد بن منصور عن مجاهد قال : كان من ناجى النبي صلى ا عليه وآله تصدق بدينار وكان أول من صنع ذلك علي بن أبي طالب ثم نزلت الرخصة فإذا لم تفعلوا وتاب ا عليكم .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال : إن الأغنياء كانوا يأتون النبي صلى ا عليه وآله فيكثرون مناجاته ويغلبون الفقراء على المجالس حتى كره النبي صلى ا عليه وآله طول جلوسهم ومناجاتهم فأمر ا بالصدقة عند المناجاة فأما أهل العسرة فلميجدوا شيئا وكان ذلك عشر ليال وأما أهل الميسرة فمنع بعضهم ماله وحبس نفسه إلا طوائف منهم جعلوا يقدمون الصدقة بين يدي النجوى ويزعمون أنه لم يفعل ذلك غير رجل من المهاجرين من أهل بدر فأنزل ا أأشفقتم الآية .

وأخرج الطبراني وابن مردويه بسند فيه ضعف عن سعد بن أبي وقاص قال : نزلت يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكن صدقة فقدمت شعيرة فقال رسول ا صلى ا عليه وآله : " إنك لزهيد " فنزلت الآية الأخرى أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات .

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن المنذر من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس في المجادلة إذا ناجيتم الرسول فقدوا بين يدي نجواكم صدقة قال : نسختها الآية التي بعدها أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات